

الحج من أموال المنحة التي بذلت بمناسبة الوباء / (الثلاثاء) 2-32- 1202م (فتاوى على الهواء مباشرة)

صلاح الصاوي

طيب السؤال الثاني نحن في هذه الفترة أصبح الناس هنا يحصلون على مال من الدولة بسبب الفيروس يسمونها بالحزمة المالية المساعدة للشعب بسبب الوباء وهناك امرأة تريد ان تحج عن ميت - [00:00:00](#)
ان ترسل مالا لكي يحجوا به عن الميت من هذا المال الذي سوف تحصل عليه من هذه الحزمة الاعانية هل يجوز ان ترسل لهم من هذا المال لكي يقوموا بالحج - [00:00:21](#)
هل هذا المال اصلا يجوز ايضا ان نتصدق منه؟ مع العلم ان مع العلم انه من دار الدولة في هذا البلد اللي هي اميركا الجواب عن هذا يا رعاك الله - [00:00:37](#)
اذا قدم هذا المال هبة محضة من جهة من الجهات دون اشتراط ما يضره بالدين او بالدنيا جاز تمويله والانتفاع به في جميع وجوه الانتفاع المعتبرة شرعا الدينية والدنيوية ومنها الحج - [00:00:51](#)
ولا يضر حائزه اا اا كون الجهة التي بذلته جهة غير مسلمة او ان اموالها مختلطة فقد تعامل النبي صلى الله عليه وسلم مع اليهود في المدينة بيعا وشراء وقبل دعوتهم الى طعام وقد علم ما في اموالهم من المشتبهات والمحرمات - [00:01:11](#)
عليهم ما حملوا وعليكم ما حملتم العبرة بكيفية انتقال اموالهم اليها. اذا انتقلت اليها بطريق مشروع فلا نساءل عن كيفية اكتسابه لهذه الاموال والا لحرمتنا التجارة مع غير المسلمين واصبنا التجارة الدولية بالشلل - [00:01:37](#)
وهذا خلاف المنصوص والمنقول في مواردنا الشرعية والفقهية فان الاصل في التعامل التجاري في الطيبات المشروعية مع المسلمين ومع غير المسلمين مهما كانت مصادر الاموال التي يتاجر بها ويستثمرها غير المسلمين - [00:02:00](#)